



ISSN :3085_5055

العدد الحادي عشر (مزدوج) فبراير_مارس 2026
مجلة إشكالات بحثية
مجلة علمية محكمة تعنى بالأبحاث والدراسات
في مختلف التخصصات

الدفع الفردي بعدم الدستورية من الأساس القانوني إلى الأفق الحقوقي

Individual Constitutional Complaint

From Legal Foundations to Human Rights Perspectives

د. الحبيب فائز

دكتور في الدراسات الدستورية واستراتيجيات التنمية السياسية

جامعة الحسن الثاني-الدار البيضاء-

Elhabibfaiz.bj@gmail.com

Abstract

The mechanism of the individual constitutional complaint allows citizens direct access to constitutional justice. As a comprehensive judicial authority, constitutional courts safeguard the constitutional order by upholding the principles of constitutional legality. This mechanism enables individuals to defend their constitutional rights and freedoms directly before the constitutional judge when they argue that the applicable legal provisions are unconstitutional. Comparative constitutional jurisprudence has demonstrated that individuals may challenge not only final judicial rulings but also administrative decisions on the grounds of their inconsistency with the "spirit of the Constitution".

Under this conceptual paradigm, the individual constitutional appeal transcends its primary characterization as a mere procedural instrument for direct access to constitutional jurisdiction. It evolves into a juridical domain that facilitates a parallel platform for individuals and civil society to exercise institutional advocacy, thereby broadening the latitude of liberties in counterbalance to state authority.

ملخص

تسمح آلية الدفع الفردي بعدم الدستورية بولوج المواطنين الأفراد مباشرة إلى القضاء الدستوري، باعتباره قضاءً شاملاً يحمي البناء الدستوري عبر حماية قواعد الشرعية الدستورية، ويسمح للأفراد بالدفاع عن حقوقهم وحررياتهم الدستورية مباشرة أمام القاضي الدستوري، في اللحظة التي يدعون بأن النصوص موضوعة التطبيق غير دستورية. حيث تسمح مجموعة من التجارب القضائية الدستورية المقارنة بالطعن الفردي في عدم دستورية حكم قضائي نهائي، وحتى الطعن في القرارات الإدارية بدعوى عدم مطابقتها لروح الدستور.

فالدفع الفردي بهذا المنطق، يتحول من تقنية تسمح للأفراد بالولوج المباشر إلى القضاء الدستوري لحماية الحقوق الحريات الفردية والجماعية، إلى فضاء حقوقي يخلق مساحة متوازنة للأفراد والمجتمع المدني للترافع المؤسسي لتوسيع هامش الحرية في مواجهة السلطة.

الكلمات المفتاحية: الدستورية، الفردانية، الدفع الفردي، القضاء الدستوري، دولة القانون، السلطة التأسيسية.



ISSN :3085_5055

العدد الحادي عشر (مزدوج) فبراير_مارس 2026
مجلة إشكالات بحثية
مجلة علمية محكمة تعنى بالأبحاث والدراسات
في مختلف التخصصات

مقدمة:

تشكل فلسفة القضاء الدستوري مجموع الافتراضات السياسية والاشتراطات القانونية والممارسات الديمقراطية، التي تولي الأولوية لحماية القواعد الدستورية الحاملة لقيم الحقوق والحريات من الانتهاكات المحتملة من طرف السلطة السياسية. بحيث تشكل هذه الفلسفة المدخل الأساسي لبناء دولة القانون، والتي يعتبر فيها الدستور أسمى وثيقة قانونية في الدولة، والمتضمن -أي الدستور- لشكل النظام السياسي وطريقة توزيع السلطة من خلال تثبيت مبدأ فصل السلط، الديمقراطية وطبيعة الحقوق والحريات التي يتمتع بها الفرد في البناء الدستوري الذي ينتهي إليه.

ويوصف القضاء الدستوري بكونه الإطار المؤسسي الحامي لدولة القانون في الأنساق القانونية التي تستحدث وثائق دستورية في سياقات سياسية ومجتمعية متباينة، بحيث يصبح الدستور هو مصدر الأساس والوحيد للسلطة، وفي نفس الوقت الإطار المعقلن لممارستها طبقا لقواعد الشرعية الدستورية المتعاقد عليها افتراضيا بين مجتمع المواطنين والسلطة السياسية والمفوض لها ممارسة السلطة التأسيسية والسياسية، تحت شرطية العقد السياسي والاجتماعي الذي ينتصر لفلسفة الحقوق والحريات الفردية والجماعية.

بالإضافة إلى ذلك، يتشكل الدستور من كتلة الحقوق والحريات التي يتمتع بها الأفراد والكيانات بصفة فردية أو جماعية في النسق السياسي والدستوري الذي يشكلونه بإرادة حرة ومتساوية من منطلق "التعاقد الدستوري"¹، ويتضمن افتراضيا الحقوق والحريات الكونية بأجيالها الأربعة، والضمانات القضائية والقانونية والمؤسسية لحمايتها من أي انتهاك محتمل.

من بين هذه الضمانات القضائية للحقوق والحريات الفردية والجماعية، الأدوار التي ينهض بها القضاء الدستوري بصفة عامة، وآلية الدفع الفردي بعدم الدستورية بصفة خاصة. بحيث تشكل هذه الأخيرة -أي آلية الدفع الفردي بعدم الدستورية- آلية متقدمة لحماية الحقوق الدستورية من أي تجاوزات تعرضها للانتهاك من طرف السلطة السياسية

¹ الحبيب فائز، التعاقد الدستوري - مساقات المواطنة والسلطة في النسق السياسي المغربي -، أطروحة لنيل الدكتوراه، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية المحمدية، الموسم الجامعي 2024/2025، الصفحة 05.



ISSN :3085_5055

العدد الحادي عشر (مزدوج) فبراير_مارس 2026
مجلة إشكالات بحثية
مجلة علمية محكمة تعنى بالأبحاث والدراسات
في مختلف التخصصات

وإداراتها المركزية واللامركزية واللامركزية والمؤسسات العمومية وشبه العمومية، وحتى من طرف أشخاص القانون الخاص في اللحظة التي تنشأ فيها نزاعات يدفع أثناءها أحد الأطراف بعدم دستورية النص القانوني الذي ارتكز عليه القاضي العادي أو الإداري بتطبيقه في النازلة موضوعة النزاع المفترض.

إن آلية الدفع الفردي بعدم الدستورية، هي الآلية التي تسمح للمواطنين بالولوج إلى القضاء الدستوري باعتباره قضاء شاملا يحمي البناء الدستوري عبر حماية قواعد الشرعية الدستورية، ويسمح للأفراد بالدفاع عن حقوقهم وحررياتهم الدستورية مباشرة أمام القاضي الدستوري، في اللحظة التي يدفعون بأن النصوص موضوعة التطبيق غير دستورية في مراحل التقاضي العادي أو الإداري. أو بسبب استيفاء مراحل التقاضي في مرحلة النقض، حيث تسمح مجموعة من التجارب القضائية الدستورية المقارنة بالطعن الفردي في عدم دستورية حكم قضائي نهائي، وحتى الطعن في القرارات الإدارية بدعوى عدم مطابقتها "لروح الدستور".²

أما على مستوى تجربة القضاء الدستوري المغربي بخصوص مسألة الدفع الفردي بعدم الدستورية، فقد تطرق إليها دستور المملكة لسنة 2011 في الفصل 133 منه، من خلال تنصيبه على أنه: «تختص المحكمة الدستورية بالنظر في كل دفع متعلق بعدم دستورية قانون، أثير أثناء النظر في قضية، وذلك إذا دفع أحد الأطراف بأن القانون، الذي سيطبق في النزاع، يمس بالحقوق والحرريات التي يضمنها الدستور»³، لكن تعثر صدور القانون التنظيمي المتعلق بآلية الدفع الفردي بعدم الدستورية إلى اليوم رغم بعض المحاولات السابقة يثير مجموعة من الإشكاليات حول أسباب التأخر والتعثر؟

وتكمن أهمية الموضوع، في اعتباره موضوعا يسائل منحنيات تطور دولة القانون وفق ما تقتضيه التحديثات التي يتعرض لها موقع الفرد في النسق القانوني والسياسي الذي ينتهي إليه، ثم باعتباره موضوعا يحاول رصد مسارات القضاء

² سعيد خمري، روح الدستور: الإصلاح، السلطة والشرعية بالمغرب، منشورات دفاتر سياسية/سلسلة نقد السياسة، مطبعة النجاح الجديدة/الدار البيضاء، الطبعة الأولى 2012، الصفحة 23.

³ الفصل 133 من دستور المملكة المغربية لسنة 2011، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.91 صادر في 27 شعبان 1432 (29 يوليو 2011)، الجريدة الرسمية عدد 5964 مكرر، الصادرة بتاريخ 28 شعبان 1432 (30 يوليو 2011)، ص 3600.



ISSN :3085_5055

العدد الحادي عشر (مزدوج) فبراير_مارس 2026
مجلة إشكالات بحثية
مجلة علمية محكمة تعنى بالأبحاث والدراسات
في مختلف التخصصات

الدستوري المغربي بصفة عامة، والهوامش الفردانية للولوج المباشر للأفراد إلى القضاء الدستوري حسب منطوق الفصل 133 من الدستور المغربي.

من خلال ما سبق، يمكن صياغة الإشكالية الرئيسية لهده المقالة العلمية على الشكل التالي: كيف تتأثر مسطرة الدفع الفردي بعدم الدستورية بمجموعة من المحددات التي تحد من مباشرتها في النسق الدستوري المغربي بالمقارنة مع تجارب قضائية دستورية متقدمة؟

وفي محاولة الإجابة عن هذه الإشكالية، سنحاول التطرق بالدراسة والتحليل إلى: المحددات الفلسفية والنظرية لولوج الأفراد إلى القضاء الدستوري في سياق تطور نظرية دولة القانون (محور أول)، ثم عبر تناول آلية الدفع الفردي بعدم الدستورية في التجارب القضائية المقارنة (محور ثان) ومسارات تشكلها، وأخيرا سنعمل على تناول الإشكاليات التي تواجهها هذه الآلية على مستوى تجربة القضاء الدستوري المغربي، عبر التطرق إلى الهوامش الفردية للدفع بعدم الدستورية في البناء القانوني والقضائي المغربي (محور ثالث).

المحور الأول: المحددات الفلسفية والنظرية لولوج الأفراد إلى القضاء الدستوري

إن الإطار القانوني الذي يترجم إلى ممارسة مؤسساتية كفيلة بحماية الحقوق الفردية والجماعية لمجتمع المواطنين في إطار الأنساق السياسية المفتوحة على المنهجية الديمقراطية، كما تم التأسيس لها من خلال تطور الفلسفة السياسية عموما، ومعها تطور حقول: علم القانون، العلوم السياسية وحقوق الإنسان... والاشتراطات المجتمعية المواكبة لهذه التحولات في وضعيات الفرد الجديدة باعتباره مواطنا يتأسس قانونيا من خلال الدساتير والقوانين التي تمحت من الدستور بوصفه أسمى وثيقة قانونية في الدولة. وهو ما يجعل من الفرد منطلق العمليات التأسيسية والسياسية في سياق التأسيس والتعديل الدستوريين، ومنهاها في اللحظة التي تنشأ فيها محاكم دستورية تسهر على حماية الحقوق الفردية والجماعية لمجتمع المواطنين، وكضمانة متقدمة لصون قواعد الشرعية الدستورية. بحيث أصبح "إعمال الجهاز الرقابي في كل نظام



ISSN :3085_5055

العدد الحادي عشر (مزدوج) فبراير_مارس 2026

مجلة إشكالات بحثية
مجلة علمية محكمة تعنى بالأبحاث والدراسات
في مختلف التخصصات

سياسي معيار نجاحه، وأصبح احتكام الفعاليات السياسية في الدولة إلى هذا الجهاز أكثر من ضروري عند كل أزمة بل وحتى في الحالات العادية⁴.

في هذا السياق، تعتبر الإرادة الفردية كمصدر وحيد للسلطة التأسيسية والسياسية في الدولة الحديثة، من خلال استثمار عناصر مبدأ الإرادة العامة التي تجعل من إرادة الأفراد الحرة والمتساوية وترجمتها عبر الصوت الانتخابي إلى تجسيد إمبريقي لسيادة الأفراد على النسق السياسي والقانوني الذي ينتمون إليه، وأيضاً كمنشأً وحيد لأي شكل من أشكال القواعد القانونية المعيارية التي ترى النور في ظل دولة مفتوحة على الممارسة الديمقراطية كإلزامية حتمية لبناء النسق الدستوري. بحيث أن الشعب (مجتمع الأفراد) في مثل هذه الممارسات يعتبر هو المالك الوحيد والحصري للسلطة التأسيسية الأصلية عندما يتم الاعتماد على آلية الجمعية التأسيسية المنتخبة لوضع الدستور وعلى آلية الاستفتاء الشعبي كوسيلة لإضفاء المشروعية الشعبية على هذا الدستور، وهو ما يكتمل عندما تتدخل السلطة التأسيسية الفرعية لتعديل جزء من الدستور من خلال استثمار قواعد الشرعية الدستورية في اللحظة التي تظهر الحاجة إلى تعديل دستوري يستجيب للحاجيات المستدامة لمجتمع المواطنين وتطور الدولة، حتى لا يسقط النسق الدستوري في فخ الركود القانوني الذي قد يعيق أي تطور مفترض للمطالب المجتمعية ومعه انصراف أجهزة الدولة إلى مواكبة هذه التغيرات من خلال ضخ دينامية دستورية تستجيب لهذه المستجدات التي يعبر عنها المواطنون بأشكال مختلفة.

ولأن التأسيس الدستوري ينبثق عنه وضع وثيقة دستورية تنهل من المحددات الديمقراطية الحداثية ذات المصدر الشعبي، فدولة القانون كشكل من أشكال هذه الدولة الحديثة يعتبر فيها الدستور هو المصدر الوحيد للاختصاصات السلطة (التنفيذية، التشريعية والقضائية)، ومن خلالها تتحدد معالم الحقوق والحريات الفردية والجماعية لمجتمع المواطنين، حيث يشكل الدستور في هذه الحالة أسمى وثيقة قانونية في الدولة، ومن خلالها ترتب الممارسة القانونية إلى 'روح الدستور' لشرعنة أي إخراج قانوني مفترض. فدولة القانون التي تتشكل عبر وثيقة دستورية يتم فيها التنصيب على الحقوق والحريات، ومبدأي الديمقراطية وفصل السلط، ويستند على ممارسة انتخابية مفتوحة على مشاركة سياسية فعالة وشفافة، هي المرتكزات الأساسية التي يمكن أن يحيا فيها هذا الشكل الدولي الحديث. هذا لأن "الديمقراطية لا

4 يوسف حاشي، في النظرية الدستورية، منشورات الحلبي الحقوقية، ابن النديم للنشر والتوزيع/وهران، طبعة 2008، ص 42.



ISSN :3085_5055

العدد الحادي عشر (مزدوج) فبراير_مارس 2026
مجلة إشكالات بحثية
مجلة علمية محكمة تعنى بالأبحاث والدراسات
في مختلف التخصصات

مضمون ذاتي لها إلا في اقترانها بمقولات عديدة تشكل أساسها ويؤدي تشغيلها إلى تدعيمها وتأكيد لها، مقولات كانت نتيجة المزاوجة بين البناء النظري والممارسة السياسية، أفضت إلى الوصول إلى مستويات الديمقراطية يبقى رهين فكرة 'التعددية' ووجود 'آليات مؤسسية' لتديرها⁵.

من الناحية المبدئية، لا يمكن أن تتم عملية بناء دولة القانون في الدولة الحديثة إلا ببناء مؤسسي يحاول حماية 'روح الدستور' من أي انتهاك محتمل، بحيث يشكل القضاء الدستوري أس الفلسفة الحمائية لدولة القانون بمعناها الواسع. إن القضاء الدستوري بوصفه مجموعة من الفلسفات والنظريات والمؤسسات التي يتم تبنيها في لحظة البناء الدستوري الأول أو التعديلي قصد ضبط الممارسة القانونية وفق ما يضعه المشرع الدستوري من مبادئ وجب على الجميع الامتثال لها. بهذا المعنى، يشكل القضاء الدستوري أهم لبنة في مسار بناء دولة القانون التي يتم فيها اعتماد الدستور كأسى وثيقة قانونية في الدولة، ولا يمكن بأي شكل من الأشكال استصدار مراجع قانونية قد تخالف في كليتها أو في جزء منها الدستور التأسيسي أو الدستور التعديلي.

ولأن القضاء الدستوري كفلسفة لحماية الحقوق والحريات الأساسية، يسهم في حفظ البناء الدستوري في الدولة من أي تجاوز مفترض من طرف السلطة السياسية القائمة، والتي تجد أساسها في الدستور نفسه والقوانين التنظيمية لممارسة اختصاصاتها المكفولة لها بمقتضى دستوري صريح، يعمل -أي القضاء الدستوري- بالإضافة إلى النظر في المنازعات الانتخابية، التحكيم بين المؤسسات ومراقبة دستورية القوانين التنظيمية والعادية، يعمل بالإضافة إلى ذلك، بالسماح للأفراد بممارسة الدفع الفردي بعدم الدستورية وفق ما تسمح به المقتضيات القانونية ذات الصلة.

إن هانس كلسن كمؤسس للنظرية القانونية الوضعية، الذي يعتقد أن موضوع علم القانون هو القانون الوضعي الذي ابتكره الإنسان، وهذا يعني أنه لا مجال للحديث عن قانون أو حق طبيعي، وأن منهج علم القانون لا بد من أن يكون منهجاً معيارياً بالضرورة⁶، يتأسس على قواعد قانونية معيارية واضحة تعتمد على المصدر الوضعي/الشعبي للقانون

⁵ محمد أتركين، الدستور والدستورية - من دستاير فصل السلط إلى دستاير صك الحقوق -، سلسلة الدراسات الدستورية، مطبعة النجاح الجديدة/الدار البيضاء، الطبعة الأولى 2007، ص 110.

⁶ Hans Kelsen, *Théorie pure du droit*, Brussels: Editions Bruylant ; 1999 ; p 20.



ISSN :3085_5055

العدد الحادي عشر (مزدوج) فبراير_مارس 2026
مجلة إشكالات بحثية
مجلة علمية محكمة تعنى بالأبحاث والدراسات
في مختلف التخصصات

بالإضافة إلى حماية الحقوق والحريات الفردية من أي انتهاك محتمل. هو بذلك يؤسس بطريقة غير مباشرة لمركزية الفرد في البناء الدستوري الوطني، مع ما يتماشى وحماية حقوق وحريات هذا الفرد بموجب تععيد قانوني ومؤسسي ينتصر لفكرة سمو الدستور.

فالدفع الفردي بعدم الدستورية كاستمرار لوضعية الفرد المتقدمة في الأنساق السياسية والقانونية الحديثة، يتحدد من خلال الهوامش التي تخلقها المنظومة الدستورية بصفة عامة، والقضائية بصفة خاصة. بحيث أن السماح للأفراد بالولوج إلى القضاء الدستوري يعتبر علامة فارقة في شكل النسق الدستوري هل هو مفتوح أمام الأفراد للدفع بعدم انتهاك حقوقهم الدستورية بصورة مباشرة، أم نكون أمام أنساق دستورية مغلقة وموصدة أمام هذا الفرد المطوق قانونيا بفعل عمليات التأسيس الدستورية التي غالبا ما تكون معيبة من حيث الشكل أو المضمون، أو هما معا؟

إن التأسيس القانوني والمؤسسي لحماية الحقوق الفردية والجماعية لمجتمع المواطنين يبدأ من خلال تمكينه من آلية الولوج المباشر إلى القضاء الدستوري على شاكله النظم القضائية في التجارب الديمقراطية الليبرالية، بحيث تشكل آلية الدفع الفردي بعدم الدستورية ضمانا حقيقية لبناء الكيان القانوني للفرد كتجسيد لاستدامة مبدأ الإرادة العامة، باعتبار "أن أمن الفرد الجماعي" ينصب على حقوقه وحرياته التي يزاؤها بمعوية الأفراد الآخرين بصفته عضوا في المجتمع الدولي. والحقيقة أن مزاولة هذا الحق وهذه الحرية إنما هو بهدف بناء المجتمع والدولة. لذا كانت حمايته واجبة لأنها تصب في الأخير إلى حماية المكتسبات الجماعية التي هي من مكونات الدولة والمجتمع معا"⁷.

بهذا المعنى، يصبح الدفع الفردي بعدم الدستورية مقدمة أساسية لبناء دولة القانون، وأن هذا البناء يتأتى من خلال الهوامش المتروكة للفرد للولوج إلى القضاء الدستوري باعتباره حاميا لمبدأ سمو الدستور. وأن هذه الآلية وإن كانت تتجاوز الدفع الفردي بعدم دستورية قانون كما هو الحال في أغلب التجارب الدستورية والقضائية المقارنة، لكنه تجاوز ذلك إلى إتاحة الإمكانية لتقديم الأفراد بطعون وشكاوى دستورية في مواجهة القرارات الإدارية والاحكام القضائية التي

7 يوسف حاشي، في النظرية الدستورية، مرجع سابق، صص 394 و395.



ISSN :3085_5055

العدد الحادي عشر (مزدوج) فبراير_مارس 2026
مجلة إشكالات بحثية
مجلة علمية محكمة تعنى بالأبحاث والدراسات
في مختلف التخصصات

يعتقد هذا الفرد بعدم دستوريتهما، في اللحظة التي تشكل هذه الأحكام والقرارات مداخل لأي انتهاك مفترض لأحد الحقوق والحريات الدستورية.

فالدفع الفردي بعدم الدستورية بهذا المعنى، وعبر الوسائل التي تدخل من صميم اختصاصات المحاكم الدستورية حامية 'روح الدستور'، تشكل دعامة حقيقية في مسار تثمين الآليات القضائية التي تقفز على أي حدود مفترضة للأفراد لحماية حقوقه وحرياته الدستورية. وأن مسار تطور القضاء الدستوري في التجارب الليبرالية يتجه نحو تحقيق مبدأ العدالة كوسم أساسي لدولة القانون وفق آخر تحديثاتها القضائية. وأن هذا النوع من الولوج المباشر للأفراد، مع ما يكتنفه من صعوبات، يساهم في تدعيم أساسات الفردانية كخيار سياسي وقانوني في الدولة الحديثة.

في خضم هذا التحديث المستمر لشكل دولة القانون، لا بد من تطور لوضعيات الفرد في الأنساق القانونية والقضائية المفتوحة، والتي تحتم توسيع هوامش تدخل القضاء الدستوري في حماية الحقوق والحريات الفردية والجماعية، لأنه "لم تعد وظيفة فرض احترام سمو الدستور إلى القبول بشرعية القضاء الدستوري، عبر إيراد ملاحظات تدخله في العمليات التشريعية وانصراف عمله إلى مراقبة مؤسسات الديمقراطية التمثيلية، لذلك اجتمعت الدساتير لمنح مؤسسة القضاء الدستوري الشرعية ولعمله ضمانات الاستقلالية الكفيلة بتجاوز الانتقادات المتخذة من تأويل معين للديمقراطية مرجعا لها"⁸.

المحور الثاني: آلية الدفع الفردي بعدم الدستورية في التجارب القضائية المقارنة

يرتبط إعمال الديمقراطية بالعديد من القواعد السياسية والمؤسسية، قواعد اعتبرت شروطا ضرورية لدمقرطة الدولة ومؤشرا لمدى استحقاق الأنظمة السياسية لنعت الديمقراطية، إنها شروط وإن تنتهي من حيث الأفكار والمرجعية إلى الوثيقة الدستورية، فإنها اكتسبت صفة التلازم بينها وبين الديمقراطية من خلال الممارسة السياسية التي جعلت النص الدستوري لوحده (ومع ضروريته) غير كافي لتقييد السلطة وضمان الحقوق والحريات⁹. وهكذا فدولة القانون التي تتحقق من خلال استثمار الهوامش الدستورية لبناء نسق مؤسسي قادر على حماية الحقوق الدستورية من أي انتهاك محتمل،

⁸ محمد أتركين، مرجع سابق، ص 86.

⁹ المرجع نفسه، ص 111.



ISSN :3085_5055

العدد الحادي عشر (مزدوج) فبراير_مارس 2026
مجلة إشكالات بحثية
مجلة علمية محكمة تعنى بالأبحاث والدراسات
في مختلف التخصصات

هو ما يجعل من مؤسسة القضاء الدستوري الحصن الأساسي لتكريس دولة القانون مع ما يكتنفها من حرص بالغ في حماية الحقوق والحريات الفردية والجماعية.

في أوروبا على الخصوص، كما في الولايات المتحدة الأمريكية، ساهم تطور القضاء الدستوري في تكريس الفضائل المتعلقة بالحقوق الدستورية عبر خلق مجموعة من الآليات التي تدفع في اتجاه 'تقديس' البناء الدستوري، وهو ما يتأتى عن طريق الاختصاصات المخولة له لتكريس دولة القانون أولاً، ثم عبر حماية الحقوق والحريات الفردية من خلال السماح للأفراد بالولوج بطريقة مباشرة أو غير مباشرة إلى القضاء الدستوري، مع ما يشكله من طفرة على مستوى تشكل معالم الفردانية القانونية، أو ما يصطلح عليه يورغن هابرماس 'بالمواطنة الدستورية'.

وشكلت مجموعة من العوامل الفلسفية والسياسية والحقوقية الأساس الصلب لتطور منظومة حماية الحقوق والحريات الدستورية في التجارب الأوروبية، بحيث أن "ظهور وانتشار الرقابة في أوروبا عجلت به أولاً تلك الأوضاع الكارثية والمأساوية التي آلت إليها الأنظمة الدستورية في كل من ألمانيا وإيطاليا، وبالخصوص الاستحواذ النازي والفاشي على آليات الحكم في إطار سلمي وقانوني ونظامي تم تحويله إلى آلة للتسلط والخراب. كما عجل به ثانياً، تنامي موجة الفكر السياسي الشيوعي المستحوذ على كل حرية والمطبق لشمولية التسلط السياسي باسم العدالة الاجتماعية"¹⁰.

وأصبح بذلك الولوج الفردي إلى القضاء الدستوري من الأساسيات التي تحكم عمل مؤسسات القضاء الدستوري، فهذا الخصوص، وعلى مستوى التجربة القضائية الدستورية الإسبانية، ينص دستور هذه الأخيرة على أنه: "يحق لأي مواطن أن يطالب بضممان الحريات والحقوق... عن طريق إجراءات تقوم على مبادئ الأسبقية والمحاكمة السريعة، وإذا اقتضى الحال عن طريق التظلم لدى المحكمة الدستورية"¹¹، كما ينص على أنه "تتمتع المحكمة الدستورية بسلطة قضائية تشمل التراب الإسباني برمته ولها صلاحية النظر في: الطعن في القوانين والأحكام برتبة القانون لعدم دستوريتهما، الإعلان عن عدم دستورية قاعدة قانونية بمثابة قانون قد تم تطبيقها من قبل المحاكم يؤثر على السوابق القضائية المترتبة

10 يوسف حاشي، في النظرية الدستورية، مرجع سابق، ص 37.

11 الفقرة الثالثة من المادة 53 من الدستور الإسباني لسنة 1978، والمعدل سنة 2011.



ISSN :3085_5055

العدد الحادي عشر (مزدوج) فبراير_مارس 2026
مجلة إشكالات بحثية
مجلة علمية محكمة تعنى بالأبحاث والدراسات
في مختلف التخصصات

عليها، رغم أن الحكم أو الأحكام التي نطق بها لا تفقد أثرها كقضية محكوم فيها. والتظلم بسبب خرق الحقوق والحريان الواردة في المادة 53 الفقرة الثانية من هذا الدستور¹².

في نفس السياق، ينص الدستور البلجيكي على أنه: "يمكن أن ترفع القضايا إلى المحكمة من قبل أي سلطة معينة من قبل القانون أو من قبل أي شخص يمكن أن يثبت مصلحة، أو من قبل أي محكمة"¹³.

أما على مستوى التجربة القضائية الدستورية الألمانية، فينص النظام الأساسي الألماني (بمثابة دستور) على أنه: "تبت المحكمة الدستورية الاتحادية... بشأن الشكاوى الدستورية التي يمكن لكل شخص أن يرفعها إلى المحكمة بدعوى أن السلطات العامة قد انتهكت أحد حقوقه الأساسية"¹⁴.

فحماية الحقوق الأساسية (الدستورية) في التجربة الألمانية، والتي يتضمنها الدستور تثار بواسطة الطعن الفردي عن طريق الدعوى الأصلية في إطار ما يطلق عليها بألية 'الشكوى الدستورية'، بحيث تخضع هذه الدعوى الدستورية لشروط على مستوى الشكل وأخرى على مستوى المضمون. فعلى مستوى الشكل، تتحدد المحكمة المختصة للنظر في هذه الشكاوى الدستورية من طرف محكمة مختصة طبقاً لمقتضيات المادة 93 من النظام الأساسي الألماني (بمثابة دستور وطني للدولة الألمانية) وهي المحكمة الدستورية الفيدرالية. ثم أن هذه الشكوى الدستورية تكتسي طابع الشخصية يقوم بإثارها صاحب الصفة والمصلحة في رفع الشكوى الدستورية، في حين يجب أن تحترم هذه الشكاوى الدستورية الأجل القانونية التي يتيحها قانون المحكمة الدستورية الفيدرالية طبقاً لمقتضيات المادة 83 في فقرتها الثالثة من قانون المحكمة، ويجب أن تثار في مواجهة القوانين التي يعتقد صاحب الشكوى بأنها غير دستورية ويمكن أن تطل أيضاً أحكاماً قضائية انتهائية وقرارات إدارية ألحقت أضراراً معينة بصاحب الشكوى. أما على مستوى الشروط الموضوعية فالدعوى الدستورية يجب أن تحترم "القواعد المعيارية محل الشكوى الدستورية، فيلاحظ أن المؤسس الألماني يتحدث عن انتهاكات السلطات العمومية للحقوق الأساسية، وهنا يقصد السلطات الثلاثة التشريعية والتنفيذية والقضائية، ومن ثم كل أعمال السلطات

¹² المادة 161 من الدستور الإسباني لسنة 1978، والمعدل سنة 2011.

¹³ المادة 142 من دستور البلجيكي لسنة 1831 والمعدل برسم سنة 2014.

¹⁴ الفقرة الرابعة من الفصل 93 من النظام الأساسي الألماني بتاريخ 23 مايو 1949، والمعدل بتاريخ 28 يونيو 2022.



ISSN :3085_5055

العدد الحادي عشر (مزدوج) فبراير_مارس 2026
مجلة إشكالات بحثية
مجلة علمية محكمة تعنى بالأبحاث والدراسات
في مختلف التخصصات

العمومية يمكن أن تكون محل طعن لعدم دستوريته بسبب انتهاكها للحقوق الأساسية¹⁵. كما تطال الدعوى الدستورية الأصلية "الحقوق الأساسية موضوع الشكوى الدستورية، وللطعن في دستورية القاعدة المعيارية يكون من ناحية مخالفتها للحقوق الأساسية، وهي المنصوص عليها في القانون الأساسي من المادة 01 إلى المادة 19، أو أحد حقوقه الواردة في المادة 20 في فقرتها الرابعة والمواد 33 و38 و101 و103 و104¹⁶. وللحد من أي تراكم مفترض للملفات القضائية التي تحمل صفة الشكوى الدستورية من طرف الأفراد فقد "وضعت المحكمة شروطا لتصفية الطعون يتكفل ثلاثة قضاة بدراستها، وهي وجوب صدور مرسوم تطبيقي للقانون محل الطعن كي يتسنى للمتقاضين مواجهة القانون، أما القرارات الإدارية فإن الطعن فيها لا يقبل إلا بعد استنفاد كل طرق الطعن القضائية، وسيتحول حتما الطعن إلى طعن في دستورية حكم قضائي"¹⁷.

إن تعميم العمل المؤسسي للقضاء الدستوري لم يؤد إلى توحيد أشكال الرقابة الدستورية بشك كلي في التجارب المقارنة. يقال بأن النظرية الدستورية "تفرق بين نموذجين من القضاء الدستوري: النموذج الأوروبي الذي يمنح الرقابة الدستورية إلى قضاء متخصص والنموذج الأمريكي الذي يمنح الرقابة الدستورية إلى جميع المحاكم. ولكن هذا التصنيف التقليدي يمر تحت صمت البلدان التي لم تتبع أي من هذين النموذجين كما هو في أمريكا اللاتينية أو الدول الأوروبية كسويسرا أو البرتغال. كما أن الدساتير الجديدة لأوروبا المركزية والشرقية قد كيفت النموذج الأوروبي لظروفها الخاصة"¹⁸. هذا الاختلاف ليس على مستوى القواعد المعيارية التي تحمل عمل مؤسسة القضاء الدستوري، بل ينسب إلى التطور الألي الداخلي لهذه النماذج من الممارسة القضائية التي تركزت بفعل عوامل غالبا ما تحكمها المحددات السياسية الداخلية. لذلك فإن ميشيل فرومون "اقترح معيارا آخر لتصنيف مختلف النماذج لتنظيم القضاء الدستوري ويتعلق بتأسيسه على أصول بحيث يتناول القاضي مسألة القانون الدولي وموضوع القضاء القابلة للبحث"¹⁹.

¹⁵ علي قاسم ربيع، المحكمة الدستورية الفيدرالية الألمانية – تجسيد لمعايير دولة القانون، مجلة صوت القانون، المجلد الثامن، العدد الأول 2021، ص 712.

¹⁶ المرجع نفسه، ص 713.

¹⁷ مرجع نفسه، ص 713.

¹⁸ هيلين تورار، تدويل الدساتير الوطنية، ترجمة باسيل يوسف بجك، منشورات الحلبي الحقوقية/بيروت، الطبعة الأولى 2010، ص 281.

¹⁹ مرجع نفسه، ص 281.



ISSN :3085_5055

العدد الحادي عشر (مزدوج) فبراير_مارس 2026
مجلة إشكالات بحثية
مجلة علمية محكمة تعنى بالأبحاث والدراسات
في مختلف التخصصات

ولأن تطور فلسفة القضاء الدستوري في التجارب الليبرالية لا يزال يتحرك في مواجهة السلطة السياسية ومنتصرا بذلك للإرادة الحرة والمتساوية لمجتمع المواطنين، فإن الطعون الفردية أمام المحاكم الدستورية لم تعد تتوقف عند حدود الدفع بعدم دستورية قانون، بل تجاوزتها إلى فتح الباب أمام الأفراد للطعن وتقديم شكاوى فردية وجماعية في مواجهة أحكام القضاء التي تصل إلى مرحلة النقض، وحتى التعرض على القرارات الإدارية الصادرة عن الدولة أو أحد مؤسساتها التي تحمل صفة المنفعة العمومية (إدارات مركزية وترايبية، ومؤسسات عمومية وشبه عمومية) للطعن في عدم ملاءمتها لروح الدستور.

في هذا الصدد مثلا، تقبل المحكمة الدستورية الفيدرالية الألمانية الطعون في دستورية الأحكام القضائية باعتبارها آلية متقدمة لحماية الحقوق الأساسية، فهذا "النوع من الرقابة التي تمارسها المحكمة الدستورية الفيدرالية الألمانية هو كذلك تجسيد لنظرية دولة القانون، ويخضع كذلك لشروط شكلية أساسها كذلك المادة 93 في الفقرة الأولى من القانون الأساسي، وأحكام المواد 90 و93 من قانون المحكمة الدستورية الفيدرالية نوجزها في: صاحب الصفة في الطعن في الحكم القضائي لمخالفته الحقوق الأساسية، ووجوب استنفاد كل طرق الطعن القانونية في الحكم القضائي لمخالفته للحقوق الأساسية، ووجوب تسبيب الطعن محل المنازعة الدستورية وأجال الطعن"²⁰. أما الشروط الموضوعية بشأن قبول المحكمة الدستورية الفيدرالية الألمانية النظر في الشكاوى الفردية بعدم دستورية حكم قضائي، فهي نفس الشروط الموضوعية المشترطة لقبول الدعوى الأصلية أمام هذه المحكمة كما تمت الإشارة إليها فيما سبق من هذه المقالة.

المحور الثالث: الهوامش الفردية للدفع بعدم الدستورية في البناء القانوني والقضائي المغربي

إن تطور أداء القضاء الدستوري تحكمه على سبيل الحتم العناصر السياسية التي تحكمت في صياغة الوثيقة الدستورية ذاتها، فالبناء الدستوري المفتوح على المنهجية الديمقراطية بشكل كلي غالبا ما ينتج ممارسة حقوقية وحريرية كاملة يكفلها الدستور أولا، والمؤسسات الحمائية المنبثقة عنه. فمن "الأهمية بمكان أن نتعرف على ماهية الرقابة الدستورية عند كلسن -بهذا الخصوص-، إنها بالنسبة إليه (عملية تقنية) هدفها ضمان المباشرة المضبوطة لوظائف

²⁰ علي قاسم ربيع، المحكمة الدستورية الفيدرالية الألمانية -تجسيد لمعايير دولة القانون-، مرجع سابق، ص 713.



ISSN :3085_5055

العدد الحادي عشر (مزدوج) فبراير_مارس 2026

مجلة إشكالات بحثية
مجلة علمية محكمة تعنى بالأبحاث والدراسات
في مختلف التخصصات

الدولة. إن الهدف المسطر للعملية الرقابية عند كل من كما هو معلن عنه، لا يهدف إلى التأكد من شرعية مدرج بناء القانون ولكن التحقق فقط من وجود ما يربط بين القانون الأعلى بالقانون الأدنى²¹. معنى هذا، "أن القاضي الدستوري، ليس من مهمته إعادة النظر في موضوع القانون، لأنه من اختصاص من شرعه. ولا حتى مطابقة القانون الأعلى للأدنى موضوعاً"²². على مستوى التجربة القضائية الدستورية المغربية، فهي أيضا وليدة سياقات سياسية حكمت مسألة تعديل الدستور نفسه، فالتعديل الدستوري برسم سنة 2011 يأتي في سياق مفتوح على الدينامية المجتمعية التي عاشها المغرب في تلك اللحظة، وهو ما عجل بضرورة التنصيب الدستوري على متغير جديد على البناء الدستوري المغربي، والذي يسمح للأفراد (على مستوى التنصيب الدستوري على الأقل) بالولوج مباشرة إلى القضاء الدستوري، من خلال السماح للأفراد بإثارة الدفع بعدم دستورية قانون. وهو متغير يحيل على انفتاح المشرع الدستوري لأول مرة على التجارب الرائدة على مستوى القضاء الدستوري، وخاصة على مستوى فتح المجال أمام الأفراد للدفع بعدم الدستورية.

في هذا السياق، نص المشرع الدستوري المغربي لسنة 2011 على أنه: «تختص المحكمة الدستورية بالنظر في كل دفع متعلق بعدم دستورية قانون، أثير أثناء النظر في قضية، وذلك إذا دفع أحد الأطراف بأن القانون، الذي سيطبق في النزاع، يمس بالحقوق وبالحرريات التي يضمنها الدستور»²³.

لكن الملاحظ الأولي في هذا الإطار، أن هذا المتغير يشكل تحولا جذريا في مسار تطور القضاء الدستوري بالمغرب، كيف لا؟ وهو ينص لأول مرة عن إمكانية ولوج الأفراد مباشرة إلى القضاء الدستوري قصد إثارة الدفع بعدم دستورية قانون، يعتقد هذا المواطن بأنه ينتهك أحد حقوقه الدستورية في اللحظة التي يستند القضاء المدني أو الإداري على قانون قد يتعارض جزئيا أو كليا مع 'روح الدستور' المغربي. وتشكل هذه الإضافة تقدما ملموسا في الاختصاصات الموكولة للقضاء الدستوري المغربي في المسائل المتعلقة بدوره المفترض بحماية الحقوق والحرريات الدستورية، سواء عن طريق المراقبة القبلية على دستورية القوانين التنظيمية، أو البعدية المتعلقة بممارسة المراقبة الدستورية على القوانين العادية التي تثار

21 يوسف حاشي، في النظرية الدستورية، مرجع سابق، ص 38.

22 مرجع نفسه، ص 38.

23 الفصل 133 من دستور المملكة المغربية لسنة 2011، مرجع سابق.



ISSN :3085_5055

العدد الحادي عشر (مزدوج) فبراير_مارس 2026
مجلة إشكالات بحثية
مجلة علمية محكمة تعنى بالأبحاث والدراسات
في مختلف التخصصات

من طرف أحد المؤسسات الدستورية. ويجب سؤال الإحالة إلى المحكمة الدستورية، عن "الجهة المخولة لها دستوريا أو قانونا، تحريك إحدى الاختصاصات المخولة للمحكمة الدستورية، والمالكة للصفة لإثارها. إن الإحالة تعني مدى قبول البث في العرائض والطلبات والمذكرات الموجهة إلى المحكمة الدستورية أو عدم قبوله، وهي المهمة التي تحرص هذه الأخيرة على التحقق من استيفائها قبل الخوض في النظر في موضوع الإحالة"²⁴.

وقد نص دستور 2011 في الفقرة الثانية من الفصل 133 أيضا، على أنه "يحدد قانون تنظيمي شروط وإجراءات تطبيق هذا الفصل"، والذي يعنى أساسا بمجال تدخل المحكمة الدستورية بالنظر في كل دفع متعلق بعدم دستورية قانون، أثير أثناء النظر في قضية معينة، دفع أحد الأطراف بأن القانون موضوع التطبيق يمس بالحريات والحقوق التي ينص عليها الدستور نفسه في الباب المتعلق بالحقوق والحريات.

ومن بين أسباب تعثر ظهور القانون التنظيمي الخاص بالدفع بعدم الدستورية، والذي سيسهم لا محالة في حماية وصور حقوق وحريات المواطنين، هي: غياب إرادة سياسية وتشريعية أولا، باعتبار أن مشروع القانون التنظيمي الخاص بعدم الدستورية لم يظهر إلى العلن أول مرة إلا سنة 2018، وهو ما يبرز عدم الرغبة في (المجازفة) استصدار قانون سيعتبر الأول من نوعه في تاريخ الممارسة القضائية المغربية، مع ما يمكن أن يستتبعه من ملفات وقضايا قد تهدد ما اعتبر تاريخيا ب'الأمن القانوني للسلطة السياسية' القائمة. ثم فشل المشرع في تمرير مشروع القانون التنظيمي أمام المحكمة الدستورية، بسبب ما اعتبرته المحكمة الدستورية سنة 2023 أيضا بخروقات على مستوى الشكل، وعلى سبيل الحصر في عدم إحالة مشروع القانون التنظيمي أمام أنظار المجلس الوزاري للتصديق عليه، قبل استكمال المسطرة التشريعية ومن تم إحالته على المحكمة الدستورية للنظر في مدى مطابقته للمقتضيات الدستورية ذات الصلة، كما جاء في دفعوات المحكمة الدستورية المغربية في سياق تبريراتها بعدم دستورية القانون التنظيمي المتعلق بالدفع بعدم الدستورية.

وحتى إذا جزمنا افتراضا، بنجاح المشرع المغربي مستقبلا في تنزيل المقتضى الدستوري المتعلق بقانون تنظيمي خاص بالدفع بعدم دستورية قانون، فإنه لا يعدو أن يكون الخطوة الأولى في سبيل تحقيق ضمانات كاملة للقضاء الدستوري في

²⁴ محمد أتركين، معجم الدستور المغربي، دار النشر المعاصرة/القنيطرة-المغرب، الطبعة الأولى يناير 2021، ص 35.



ISSN :3085_5055

العدد الحادي عشر (مزدوج) فبراير_مارس 2026
مجلة إشكالات بحثية
مجلة علمية محكمة تعنى بالأبحاث والدراسات
في مختلف التخصصات

حماية الحقوق الدستورية الافتراضية لمجتمع المواطنين. حيث أن فلسفة القضاء الدستوري المقارن، على مستوى كثير من التجارب التي أشرنا إليها سالفًا على سبيل المثال لا الحصر، من بينها: إسبانيا، ألمانيا، بلجيكا... ذهبوا بعيدا على مستوى الأدوار المنوطة بالقضاء الدستوري في حماية الحقوق والحريات، حيث لم يعد الأمر يقتصر فقط على مسطرة الدفع الفردي بعدم دستورية قانون، بل أصبح بإمكان كل متضرر من أي حكم قضائي انتهائي، أو من أي قرار إداري صادر عن أي جهة مخولة باستصدار هذه القرارات الإدارية والتنظيمية، أن يلجأ إلى القضاء الدستوري للدفع بعدم دستورية الحكم القضائي والقرار الإداري.

ولأن موقع الفرد في النسق السياسي المغربي قد عرف تطورا ملحوظا ليس فقط على مستوى تطور مسلسل الدسترة بشأن الحقوق الفردية والجماعية لمجتمع المواطنين، بل على مستوى مسارات تحول موقع الفرد في الأنساق الدولية، والذي ينظر إليه اليوم بأنه موقع يتجاوز الحدود الوطنية، إلى فرد معولم على المستوى الدولي (مواطنة عالمية)، فلم تكن "المحاكم الوطنية تهتم إلا بتطبيق القانون الوطني، فهي ليست كذلك اليوم بسبب تطور التبادلات الدولية والترابط المتنامي بين الدول وتعاضم العلاقات الفردية عبر الحدود، لقد فقد القانون الوطني حقه الحصري لتنظيم الحياة القانونية في الدولة، وأصبحت المحاكم الوطنية تعتمد في دورها في هذا التنظيم على مصادر أخرى للقانون"²⁵.

ولكن، لا بد من إثارة نقطة مهمة في هذا الصدد، هي أن المشاريع القانونية التنظيمية المتعلقة بالدفع بعدم الدستورية، تؤكد أن المشرع المغربي لازال حبيس ذهنية يحكمها التخوف من إثارة مسطرة فردية للطعن في دستورية القوانين، وأن هذا التخوف يعيق أي تقدم مواكب للتجارب القضائية الدستورية المقارنة خاصة على مستوى تجربة الدفع الفردي بعدم دستورية القرارات الإدارية وعدم دستورية أحكام قضائية انتهائية.

يظهر مما سبق، أن فلسفة الدفع الفردي بعدم الدستورية يتحول من مجرد آلية تقنية تسعف في ضمان سمو الوثيقة الدستورية من الناحية المبدئية، ثم من الناحية المادية تكرر هذه الفلسفة لدولة القانون بحكم تأسيس جهاز يعمل على استدامة سمو الوثيقة الدستورية على غيرها من المشاريع والمقترحات القانونية، لكنه وبالرغم من كل ذلك،

²⁵ هيلين تورار، تدويل الدساتير الوطنية، مرجع سابق، ص 270.



ISSN :3085_5055

العدد الحادي عشر (مزدوج) فبراير_مارس 2026
مجلة إشكالات بحثية
مجلة علمية محكمة تعنى بالأبحاث والدراسات
في مختلف التخصصات

تظهر فلسفة الدفع الفردي بعدم الدستورية وفلسفة/آلية لتوسيع الهوامش الحقوقية في مواجهة أي شكل من أشكال غلو السلطوية، وتعمل على ضمان حضور الفرد في النقاش العمومي الدستوري بوصفه منطلق العمليات التأسيسية ومنتهاها.

فالدفع الفردي بعدم الدستورية تقوم على تمتين الضمانات والآليات الحمائية للحقوق والحريات ذات المصدر الدستوري، ولا يمكن أن يتأتى ذلك إلا عبر اجتهادات متواترة تدفع في اتجاه سمو الجهاز الرقابي المكلف بحفظ الدستور من أي انتهاك مفترض، والبحث الدائم في الوسائل/الاختصاصات التي من شأنها تطويق الجهاز الرقابي على باقي السلط السياسية، بما فيها السماح للأفراد بالدفاع عن مصالحهم الدستورية وفق مساطر تنتصر لروح الدستور، مكرسة بذلك لما يمكن تسميته 'بدستور صك الحقوق والحريات'.



ISSN :3085_5055

العدد الحادي عشر (مزدوج) فبراير_مارس 2026
مجلة إشكالات بحثية
مجلة علمية محكمة تعنى بالأبحاث والدراسات
في مختلف التخصصات

خاتمة:

تعتبر آلية الدفع بعدم الدستورية من الآليات المتقدمة التي تهدف إلى حماية الحقوق والحريات الدستورية التي يتمتع بها الأفراد في الأنساق الدستورية المفتوحة على المنهجية الديمقراطية، مبدأ فصل السلط، دولة القانون والممارسة الانتخابية التأسيسية لوضع وتعديل الدساتير الوطنية.

وقد خطا المغرب خطوة مهمة في سبيل تمكين الأفراد من الولوج المباشر إلى القضاء الدستوري، من خلال إتاحة الإمكانية أمامهم لإثارة آلية الدفع الفردي بعدم الدستورية في مراحل التقاضي التي يعتقد هذا الفرد أن القانون موضوع التطبيق يتعارض جزئياً أو كلياً مع 'روح الدستور'.

إلا أن مشروع القانون التنظيمي المتعلق بالدفع الفردي بعدم الدستورية لم يرى النور بعد، بسبب مجموعة من الاختلالات التي طالت المشروعين السابقين، والتي حكمت المحكمة الدستورية المغربية بعدم مطابقتها لدستور 2011. وهو فشل يعزى إلى غياب الإرادة السياسية والتشريعية، ثم غياب رصيد قضائي يعنى بوضع أساس تجريبي لهذه المنظومة الحقوقية الجديدة.

ومع ذلك تبقى هذه المحاولات التأسيسية للدفع الفردي بعدم الدستورية غير كافية، إذا أخذنا بعين الاعتبار أنه مشروع يكتفي فقط بالدفع الفردي بعدم دستورية قانون، في حين أن التجارب القضائية الدستورية تجاوزت هذه المحطة، إلى السماح للأفراد بالدفع بعدم دستورية قرار إداري وحكم قضائي انتهائي.



ISSN :3085_5055

العدد الحادي عشر (مزدوج) فبراير_مارس 2026
مجلة إشكالات بحثية
مجلة علمية محكمة تعنى بالأبحاث والدراسات
في مختلف التخصصات

لائحة المراجع:

1. هيلين تورار (2010)، تدويل الدساتير الوطنية، ترجمة باسيل يوسف بجك، منشورات الحلبي الحقوقية/بيروت، ط.1.
2. سعيد خمري، روح الدستور: الإصلاح، السلطة والشرعية بالمغرب، منشورات دفاتر سياسية/سلسلة نقد السياسة، مطبعة النجاح الجديدة/الدار البيضاء، الطبعة الأولى 2012.
3. محمد أتركين، معجم الدستور المغربي، دار النشر المعاصرة/القنيطرة-المغرب، الطبعة الأولى يناير 2021.
4. محمد أتركين، الدستور والدستورانية – من دساتير فصل السلط إلى دساتير صك الحقوق-، سلسلة الدراسات الدستورية، مطبعة النجاح الجديدة/الدار البيضاء، الطبعة الأولى 2007.
5. يوسف حاشي، في النظرية الدستورية، منشورات الحلبي الحقوقية، ابن النديم للنشر والتوزيع/وهران، طبعة 2008.
6. علي قاسم ربيع، المحكمة الدستورية الفيدرالية الألمانية –تجسيد لمعايير دولة القانون-، مجلة صوت القانون، المجلد الثامن، العدد الأول 2021.
7. الحبيب فائز، أطروحة دكتوراه في موضوع: التعاقد الدستوري –مساقات المواطنة والسلطة في النسق السياسي المغربي، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية المحمدية، الموسم الجامعي 2024/2025.
8. دستور المملكة المغربية لسنة 2011، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.91 صادر في 27 شعبان 1432 (29 يوليو 2011)، الجريدة الرسمية عدد 5964 مكرر، الصادرة بتاريخ 28 شعبان 1432 (30 يوليو 2011)، ص 3600.
9. النظام الأساسي الألماني بتاريخ 23 مايو 1949، والمعدل بتاريخ 28 يونيو 2022.
10. الدستور الإسباني لسنة 1978، والمعدل سنة 2011.
11. دستور بلجيكا لسنة 1831 والمعدل برسم سنة 2014.
12. Hans Kelsen, Théorie pure du droit, Brussels: Editions Bruylant ; 1999.